الاستشارات الأسرية
ضوابطها الشرعية وتطبيقاتها على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)

د. آدم نوح علي معابدة*

* أستاذ مساعد بقسم الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة اليرموك – المملكة الأردنية الهاشمية.

ملخص البحث

يتناول هذا البحث موضوع الاستشارات الأسرية وما يتعلق بها من أحكام فقهية وآداب إسلامية، كما يبحث في الممارسة الفعلية للاستشارات الأسرية عن طريق الشبكة الدولية (الإنترنت)، ومدى الإفادة منها في هذا الموضوع.

انتهى الباحث إلى أن النصوص الشرعية رسخت ثقافة الشورى في الأسرة وقضاياها بصورة واضحة، وأن الأحكام الشرعية التي بنيت على هذه النصوص ضبطت مسائلها بصورة تعين على تحقيق المقصود من تشريعها، وهو معالجة قضايا الأسرة في ضوء المعرفة الصحيحة والحكمة السديدة. كما انتهى الباحث إلى أن إجراء الاستشارات الأسرية عبر الشبكة الدولية (الإنترنت) له فوائد ومميزات عديدة، نشأت عن سهولة الاتصال والتواصل التي أتاحتها هذه الوسيلة المعاصرة، وأن لها سلبيات لابد من ملاحظتها والعمل على التخفيف منها.

إن الاهتمام بموضوع الاستشارات الأسرية – وخاصة تلك التي تتم عبر الشبكة الدولية (الإنترنت) – وضبط إجراءاتها وفق أحكام الشرع يعين على تحقيق العديد من الأهداف الاجتماعية، ويسهم في محاربة الظواهر التي تهدد الأسرة وقيمها.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن الفقه الإسلامي – على تعدد مذاهبه ومصادره – يمثل ثروة هائلة في معالجة النواحي المتصلة بحياة الإنسان وتصرفاته، وهو يمثل سجلاً حافلاً لنتاج التفاعل الفريد بين الفكر الإنساني المستهدي بنور الوحي الإلهي مع مجريات الحياة وقضاياها.

غير أن التقسيمات المعهودة لأبواب هذا العلم ومسائله تجعله يبدو للنظرة الأولى مقتصراً على عدد محدود من المباحث والاهتمامات، لكن الصورة تبدو أكثر سعة و أشد تفصيلاً عند مطالعة أبوابه بروية وتمهل، إذ يوجد في ثنايا هذه الأبواب العامة بحث وتفصيل للعديد من القضايا ذات الصلة بجوانب الحياة الإنسانية ومشكلاتها، مما يجعل إبراز هذه القضايا وانتشالها من خضم هذا البحر اللجي يمثل تحدياً كبيراً أمام الباحثين في هذا العلم والمشتغلين به.

وقد كان من ضمن هذه الجوانب: مسألة الاستشارات الأسرية، إذ لاحظ الباحث في مطالعته الأولية لبعض المصادر الفقهية تطرق علمائنا لهذا الموضوع، وللمسائل المتعلقة به ضمن أبوابٍ لا يبدو للنظرة الأولى أنها تشتمل عليه، مما دفعه إلى تتبع شتات هذه المسائل وضم بعضها إلى بعض، وتدعيمها بالنصوص الشرعية والنقولات العلمية؛ وذلك بهدف الإبانة عن الهدي الشرعي في أمر هذه الاستشارات، والتعريف بالأحكام والضوابط الفقهية والأخلاقية التي تحكم أمرها.

ولقد أولى الباحث اهتماماً خاصاً للتطبيقات العملية المعاصرة لهذه الاستشارات عبر أحد أهم الوسائل الحديثة، وهي شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)، التي تستحوذ على اهتمام العديد من مؤسسات المجتمع وأفراده، لما تتيحه من إمكانات عديدة للاتصال والتواصل وتبادل المعلومات والخبرات، متجاوزة في كثير من الأحيان القيود الزمنية والمكانية التي تحد غيرها من

الوسائل؛ وذلك بهدف الإبانة عن إمكانات هذه الشبكة في هذا المجال، والتعريف بإيجابياتها فيه، و ومحاولة الحد من السلبيات الناشئة عن ذلك أيضاً.

عسى أن يكون هذا كله إسهاماً في ترسيخ ثقافة الشورى التي أرشدتنا إليها نصوص الكتاب العزيز، وأكدت عليها غير مرة، حين امتدحت المؤمنين الذين جعلوا الشورى صفة لازمة من صفاتهم، وحين حملت الأمر بالشورى لنبي هذه الأمة صلوات الله عليه وسلامه – مع استغنائه عن ذلك من حيث الأصل – بالتوجيه الإلهي والتسديد الرباني، ليكون قدوة لمن بعده من المسلمين(١).

وقد اتبع الباحث في دراسته المنهج التحليلي والوصفي، وقسمت مباحثها إلى مبحثين:

- المبحث الأول: الشورى والاستشارة في شؤون الأسرة: معالمها وضوابطها الشرعية.
- المبحث الثاني: الاستشارات الأسرية عبر الانترنت: آفاقها ومميزاتها وواقعها.

هذا، وأسأل الله تعالى أن يجعل عملي هذا مقبولاً عنده ونافعاً لعباده، إنه نعم المولى ونعم المجيب.

---

(١) "قال الشافعي: قال الله عز وجل: " وشاورهم في الأمر"... قال الحسن: إن كان النبي - صلى الله عليه وسلم - عن مشاورتهم لغنياً، ولكنه أراد أن يستن بذلك الحكام بعده". محمد بن إدريس الشافعي، أحكام القرآن. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ، ج٢ص١١٩. وانظر قريباً منه في الأم، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٠هـ، ج٦ ص٢١٨.

المبحث الأول
الاستشارة في الشؤون الأسرية:
معالمها وضوابطها الشرعية

تعدُّ الشورى معلماً بارزاً من معالم التشريع الإسلامي في الشؤون العامة والشؤون الخاصة، فقد جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما يؤكد ضرورتها ونفعها في مجالات عدة، وفي هذا المبحث ما يجلي ذلك ويبينه في مجال الأسرة وما يتعلق بها.

المطلب الأول
في بيان المقصود بالاستشارات الأسرية

الاستشارة لغةً: اسم مشتق من الفعل استشار، بمعنى: طلب المشورة والرأي، يقال: شاورته في الأمر واستشرته بمعنى واحد، والشورى لغةً: كلمة مشتقة من الفعل الثلاثي شار، يقال: شار العسل شوراً، أي: استخرجه من موضعه. ويقال: أشار إليه وشوّر إليه، أي: أومأ، ويكون ذلك بالكف والعين والحاجب. ويقال أيضاً: أشار عليه بكذا، أي: أمره، وهي الشورى[٢].

وللشورى –في اصطلاح علمائنا السابقين منهم والمعاصرين– تعريفات عدة، فمن تعريفات الأقدمين: ما أورده ابن العربي في أحكام القرآن من أنها: "الاجتماع على الأمر، ليستشير كل واحد منهم صاحبه ويستخرج ما عنده"[٣]،

---

(٢) انظر: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط. بيروت: المؤسسة العربية للطباعة والنشر، مادة شور. جمال الدين محمد ابن منظور، لسان العرب. بيروت: دار صادر، مادة شور.

(٣) أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، أحكام القرآن. بيروت: دار الكتب العلمية، ج١ص٣٨٩.

ومنها: ما قاله الراغب الأصفهاني من أن المشورة: "استخراج الرأي بمراجعة البعض إلى البعض"(٤).

أما المعاصرون فقد أوردوا لها جملة من التعريفات التي يبدو لي أنها تتفرع إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول: يرى تعميم التعريف ليشمل جميع جوانب الحياة، عامها وخاصها. ومن الأمثلة على هذا التوجه: تعريف الأستاذ محمود شيت خطاب للشورى بأنها: "عرض المعضلة أو المعضلات في أمور الدنيا والدين على الذين عرفوا بالتجربة العملية والرأي السديد، وسماع الآراء المختلفة، واستخلاص الحل المناسب لتلك المعضلة أو المعضلات من تلك الآراء المعروضة، والقرار على تنفيذ الحل المناسب"(٥).

وتعريف د. محمد أبو فارس لها إذ يقول: "الشورى: عرض الآراء المختلفة في قضية من القضايا، أو مسألة من المسائل، وتقليب وجهات النظر فيها، واختبارها من أصحاب العقول و الأفهام، حتى يتوصل إلى الصواب منها، أو إلى أصوبها، ليعمل به، حتى تتحقق أحسن النتائج المرجوة"(٦).

الاتجاه الثاني: يرى أصحابه تخصيص التعريف، بما يجعل الشورى تبدو مقتصرة على جانب من جوانب الحياة الإسلامية كالسياسة أو استخراج الأحكام الفقهية التي تخص عموم الأمة، ومثل هذا التوجه يظهر من تعريف د. محمد سعيد البوطي لها بأنها: "رجوع الإمام أو القاضي، أو آحاد المكلفين في أمر لم يستبن حكمه بنص قرآن أو سنة أو ثبوت إجماع، إلى من يرجى منهم

---

(٤) أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، مفردات القرآن. بيروت: دار المعرفة، ج١ص٢٩٧.

(٥) محمود شيث خطاب، الشورى العسكرية في الإسلام. بحث منشور ضمن مجموعة أبحاث بعنوان الشورى في الإسلام، عمان: المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ١٩٨٩م، ج٣ص٨٦٥.

(٦) محمد أبو فارس، النظام السياسي في الإسلام، عمان: دار الفرقان، ١٩٨٠م، ص٧٩.

معرفته بالدلائل الاجتهادية، من العلماء المجتهدين، وقد ينضم إليهم في ذلك من أولي الدراية والاختصاص"[٧].

وهذا التوجه يظهر –أيضاً– في تعريف د. توفيق الشاوي للشورى بأنها: "التشاور الذي يؤدي إلى قرار صادر من الجماعة – بالإجماع أو الأغلبية – في شؤونها العامة التي تختص وحدها بإصدار قرار بشأنها"[٨].

ومع أنني أرى أن التوجه الثاني ربما لم يُقصد منه قصر الشورى على الشأن العام دون غيره، فإن التوجه الأول يبقى هو الأولى و الأصوب؛ لأنه الأقرب إلى استعمال القرآن الكريم لهذا المصطلح، فإن الله تعالى ذكر في كتابه العزيز الشورى ومشتقاتها في ثلاثة مواطن: واحد منها –فقط– في معرض الشأن العام للأمة، وهو قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾﴾ [آل عمران: ١٥٩] وأما الآخران: فأحدهما جاء في شأن خاص، وخاص جداً وهو قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]. وأما الثالث: فهو عام في لفظه يدخل فيه ما كان متعلقاً من الشورى بشأن الأمة عموماً وشأن الأفراد خاصة، وهذا هو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [الشورى: ٣٨].

هذا ما يتعلق بتعريف الشورى عموماً، أما تعريف الاستشارات الأسرية التي هي محل البحث هنا فهو: عرض المشكلات المتعلقة بالأسرة أو أحد أفرادها على من عُرف بالتجربة العملية والرأي السديد، وسماع الآراء والنصائح في سبل حلها، والأخذ بأنسبها، والقدرة على تنفيذه[٩].

---

(٧) محمد سعيد رمضان البوطي، خصائص الشورى ومقوماتها، بحث منشور ضمن مجموعة أبحاث بعنوان الشورى في الإسلام، ج٢ص٤٨٨.

(٨) توفيق الشاوي، فقه الشورى والاستشارة، المنصورة: دار الوفاء، ١٩٩٢م، ص١٠٢.

(٩) هذا التعريف مستمد من تعريف الأستاذ محمود شيت خطاب للشورى، والذي سبق ذكره ص٤ من هذا البحث، واخترته من بين التعاريف الأخرى لوضوحه ودقته.

المطلب الثاني
مشروعية الاستشارة في الشؤون الأسرية، والحكمة من ذلك

يمكن الاستدلال على مشروعية طلب المسلم للمشورة في الشؤون الأسرية التي تخصه من طريقين، وفيما يلي بيانهما:

الطريق الأول: النصوص العامة الواردة في شأن الشورى.

وذلك أن جملة من الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة قد جاءت في مشروعية الشورى عموماً، فيدخل في عمومها هذا ما يتعلق بشؤون الناس وأحوالهم ومشكلاتهم الأسرية، ومن جملة هذه النصوص:

١ – قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [الشورى: ٣٨].

يقول سيد قطب عند هذه الآية: "ومع أن هذه الآية مكية، نزلت قبل قيام الدولة الإسلامية في المدينة، فإننا نجد فيها هذه الصفة، مما يوحي بأن وضع الشورى أعمق في حياة المسلمين من مجرد أن تكون نظاماً سياسياً للدولة، فهو طابع أساسي للجماعة كلها، يقوم عليها أمرها كجماعة، ثم يتسرب من الجماعة إلى الدولة، بوصفها إفرازاً طبيعياً للجماعة"(١٠).

٢ – ما ثبت من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وإكثاره المشاورة لأصحابه(١١) حتى قال أبو هريرة رضي الله عنه قال: "ما رأيت أحداً قط أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم"(١٢).

---

(١٠) سيد قطب، في ظلال القرآن. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٧، ١٣٩١هـ، ج٥ ص٣١٦٠.

(١١) انظر جانباً من ذلك في صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قوله تعالى: "وأمرهم شورى بينهم". وانظر فتح الباري ج١٣ص٣٤٠.

(١٢) رواه الأمام الشافعي في مسنده، بيروت: دار الكتب العلمية، د.م، ج١ص ٢٧٧. والإمام أحمد في مسنده، القاهرة: مؤسسة قرطبة، د.م، ج٤ص٣٢٨. ورواه عبد الرزاق في المصنف، بيروت: المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣ هـ، ج٥ص٣٣١. والبيهقي في السنن الكبرى، ج٩ص٢١٨.

٣ – ما روي عنه عليه الصلاة والسلام من قوله: "من أراد أمراً فشاور فيه امرأ مسلماً وفقه الله لأرشد أموره"[١٣]. وقوله : "ما خاب من استخار و،لا ندم من اسشار، ولا عال من اقتصد"[١٤]. وقوله: "ما شقي عبد بمشورة ولا سعد عبد استغنى برأيه"[١٥]. وقوله: "لن يهلك رجل بعد مشورة"[١٦].

وهذه النصوص يستأنس بها في هذا الموضع، وهي وإن كانت ضعيفة من حيث السند إلا أنها صحيحة من حيث المعنى؛ لدخولها في عموم الآية الكريمة السالفة.

الطريق الثاني: النصوص الخاصة

وأعني بذلك النصوص التي جاءت في شأن الاستشارة في الشؤون الأسرية خاصة، والتي من أهمها، وأوضحها دلالة:

١ – قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ [البقرة: ٢٣٣].

هذه الآية كما هو ظاهر من سياقها أوردت الشورى في معرض الحديث عن أحكام الرضاعة، التي هي من الشؤون الخاصة برعاية الأولاد، وبها يستدل على مشروعية الشورى بين الوالدين فيما يخص أبناءهما مما يتصل بهما، بل ذهب بعض المفسرين إلى أوسع من ذلك، ومن هذا ما يقوله الشيخ رشيد رضا: "إذا كان القرآن يرشدنا إلى المشاورة في أدنى أعمال تربية الولد، ولا يبيح لأحد والديه الاستبداد بذلك دون الآخر، فهل يبيح لرجل واحد أن يستبد في

---

(١٣) رواه الطبراني في الأوسط، وضعفه الهيثمي. انظر: علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ، ج٨ص٩٦.

(١٤) رواه الطيراني في الأوسط والصغير، وضعفه الهيثمي. انظر: المرجع السابق،ج٨ص٩٦.

(١٥) رواه ابن حزم علي بن أحمد الأندلسي، الإحكام. القاهرة: دار الحديث، ط١، ١٤٠٢هـ، ج٦ص٢٠٠ و٢٠٥، وأعله بالإرسال. ورواه البيهقي في شعب الإيمان، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠هـ، ج٦ص٧٧.

(١٦) رواه ابن أبي شيبه في المصنف، الرياض: دار الرشد، ط١، ١٤٠٩هـ، ج٥ص٣٢١. والشهاب في مسنده، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٧هـ، ج٢ص٩٢.

الأمة كلها؟! وأمر تربيتها وإقامة العدل فيها أعسر، ورحمة الأمراء أو الملوك دون رحمة الوالدين بالولد وأنقص"[١٧].

٢ – ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ٢٨ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا ٢٩﴾ [الأحزاب: ٢٨ – ٢٩].

فقد روت السيدة عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءها حين أمره الله أن يخير أزواجه، فبدأ بها فقال: "إني ذاكر لك أمراً فلا عليك أن لا تستعجلي حتى تستأمري أبويك". وقد علم أن أبواي لم يكونا يأمراني بفراقه... فقالت: ففي أي هذا أستأمر أبواي! فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة[١٨].

قال الإمام ابن حجر في هذا الحديث: "قوله (فلا عليك أن لا تعجلي) أي: فلا بأس عليك في التأني وعدم العجلة حتى تشاوري أبويك. قوله: (حتى تستأمري أبويك) أي: تطلبي منهما أن يبينا لك رأيهما في ذلك... ووقع في حديث جابر: حتى تستشيري أبويك"[١٩].

٣ – حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها، وفيه أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته، فقال: والله ما لك علينا من شيء! فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، فقال: "ليس لك عليه نفقة". فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: "تلك امرأة يغشاها أصحابي، اعتدِّي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك،

---

(١٧) محمد رشيد رضا، تفسير المنار. بيروت: دار المعرفة، ط٢، ج٢ص٤١٤.

(١٨) متفق عليه، رواه البخاري في صحيحه: كتاب التفسير، باب قوله تعالى "يا أيها النبي قل لأزواجك..."، برقم ٤٥٠٧، ومسلم في صحيحه: كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً، برقم ١٣٧٢.

(١٩) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري. بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ، ج٨ص٥٢١.

فإذا حللت فآذنيني". قالت: فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان، وأبا جهم خطباني. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد". فكرهته ثم قال: "انكحي أسامة". فنكحته فجعل الله فيه خيراً واغتبطت[٢٠].

في هذا الحديث نرى هذه الصحابية الجليلة جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستشيره في أمر الزواج، الذي هو من أهم القضايا الأسرية، ونرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشار عليها بما كان فيه خيرها، يقول الإمام النووي: "وأما إشارته صلى الله عليه وسلم بنكاح أسامة؛ فلما علمه من دينه وفضله وحسن طرائقه وكرم شمائله، فنصحها بذلك، فكرهته لكونه مولى ولكونه أسود جداً، فكرر عليها النبي صلى الله عليه وسلم الحث على زواجه لما علم من مصلحتها في ذلك، وكان كذلك"[٢١].

٤ – ما جاء في حديث عائشة بنت الصديق رضي الله عنهما في حادثة الإفك وفيه: ...فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي؛ يستأمرهما في فراق أهله. قالت: فأما أسامة بن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة أهله، وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود، فقال: يا رسول الله أهلك وما نعلم إلا خيراً، وأما علي بن أبي طالب فقال: يا رسول الله! لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير، وإن تسأل الجارية تصدقك. قالت: فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال: "أي بريرة! هل رأيت من شيء يريبك؟" قالت بريرة: لا والذي بعثك بالحق! إن رأيت عليها أمراً أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر يومئذ من عبد الله بن

---

(٢٠) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، برقم ١٤٨٠.

(٢١) يحيى بن شرف الدين النووي، شرح صحيح مسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢هـ، ج١٠ص٩٨.

أبي بن سلول، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر: "يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي؟ فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً، وما كان يدخل على أهلي إلا معي..."(٢٢).

يقول د. همام سعيد: "ويستفاد من أحاديث الشورى... أن الشورى قد تكون في الأمور العامة... وكذلك تكون في الأمور الخاصة، كالزواج والطلاق ومصالح الأفراد، وقد استشار النبي صلى الله عليه وسلم بعض الصحابة في شان عائشة رضي الله عنها قبل نزول سورة النور، والأحاديث النبوية تؤكد على جعل الشورى منهاجاً للفرد وللجماعة، وتعميم هذا المبدأ على مستوى الأفراد والأسر يجعل ممارسته يسيرة على مستوى الأمة"(٢٣).

٥ – ما رواه عدي بن سنان عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "شاوروا النساء في أنفسهن". فقيل له: يا رسول الله! إن البكر تستحي، قال: "الثيب تعرب عن نفسها، والبكر رضاها صمتها"(٢٤).

٦ – ما رواه ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "آمروا النساء في بناتهن"(٢٥). قال العظيم آبادي في شرحه: "أي شاوروهن في تزويجهن"(٢٦).

فوائد الاستشارة والحكمة من مشروعيتها:

أما فوائد الاستشارة ووجوه الحكمة التي تتبدى من مشروعية الاستشارة في شؤون الأسرة فهي كثيرة، منها:

---

(٢٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب التفسير، باب قوله تعالى "لولا إذ سمعتموه..."، برقم ٤٤٧٣.

(٢٣) همام عبد الرحيم سعيد، عرض الأحاديث المتعلقة بالشورى ودراستها، بحث منشور ضمن مجموعة أبحاث بعنوان الشورى في الإسلام،ج١ص١٠٢.

(٢٤) رواه البيهقي في السنن الكبرى، ج٧ص١٢٣.

(٢٥) رواه أبو داود: كتاب النكاح، باب في الاستئمار، برقم ٢٠٩٥.

(٢٦) محمد شمس الحق العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود. بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٣٢٥هـ، ج٢ص٨٤.

١ – إن الاستشارة أدعى لتحقيق المصلحة المنشودة وللوقوف عليها، فالإنسان بطبعه مفطور على البحث عما هو أنفع له في كل شأن يقبل عليه، ومهما كمُل عقله واتسعت معرفته فإنه يبقى عرضة للخطأ والصواب – إلا من عصمه الله عن ذلك – في تقدير ما هو أنفع وأصلح، فمن عرف شيئاً فقد غابت عنه أشياء، ولذا كانت استعانته برأي غيره ونصحه أدعى لحصول مراده وبلوغ غايته. ورحم الله عمر بن عبد العزيز إذ يقول: "إن المشاورة والمناظرة بابا رحمة، ومفتاحا بركة، لا يضل معهما رأي ولا يفقد معهما حزم"(٢٧).

ثم إن الأمر يتأكد ويصبح في حق المسلم واجباً شرعياً إن كان موضوع الشورى متعلقاً بمصلحة من ولاه الله أمره، وجعل شأناً من شؤونه راجعاً إلى رأيه ونظره، ولذا كانت الاستشارة في شأن الفصال كما تقدم، وكانت استشارة البنت واستشارة أمها في الزواج.

وقد نقل العظيم آبادي في حديث مشاورة النساء في بناتهن المتقدم ذكره عن بعض العلماء قوله: "وذلك من جملة استطابة أنفسهن، وهو أدعى إلى الألفة، وخوفاً من وقوع الوحشة بينهما إذا لم يكن برضاء الأم، إذ البنات إلى الأمهات أميل، وفي سماع قولهن أرغب، ولأن المرأة ربما علمت من حال بنتها الخافي عن أبيها أمراً لا يصلح معه النكاح، من علة تكون بها، أو سبب يمنع الوفاء بحقوق النكاح"(٢٨).

٢ – إن الاستشارة فيها وقاية – بعد توفيق الله – للمستشير من الزلل، الذي قد يقع فيه لتعجله في أمر من الأمور، أو لغلبة عارض من عوارض النفس البشرية، التي كثيراً ما تجيش بها نفس الإنسان عندما يكون الأمر متعلقاً بشأن من شؤون الأسرة، والشاهد على هذا ما نقله الإمام ابن حجر عن

---

(٢٧) ابن الحاج محمد بن محمد العبدري، المدخل، القاهرة: دار التراث، ج٤ص٤١.
(٢٨) العظيم آبادي، عون المعبود، ج٦ص٨٤.

بعض العلماء من قوله: "إنما أمَر النبي صلى الله عليه وسلم عائشة أن تستأمر أبويها[٢٩] خشية أن يحملها صغر السن على اختيار الشق الآخر، لاحتمال أن يكون عندها من الملكة ما يدفع ذلك العارض، فإذا استشارت أبويها أوضحا لها ما في ذلك من المفسدة، وما في مقابله من المصلحة..."[٣٠].

٣ – إن الاستشارة تلبي حاجة فطرية لدى الإنسان..."فالشورى أمر طبيعي في الإنسان، ما دام يوجد معه إنسان آخر، لإحساسه بأن من ورائها الخير له.. ولذلك يندر أو ينعدم وجود إنسان دون أن يستشير، سواءٌ في أموره الخاصة أو فيما يضطلع به من أمور العامة، ومنذ فجر التاريخ والإنسان يتعرض لمظاهر من الشورى، أو يدون أقوالاً فيها.."[٣١].

٤ – من فوائد الاستشارة في الشؤون الخاصة –أيضاً– ما قاله الإمام ابن الجوزي رحمه الله من أن: "المشاور إذا لم ينجح أمره علم أن امتناع النجاح محض قدرٍ، فلم يلُم نفسه، ومنها: أنه قد يعزم على أمر يتبين له الصواب في قول غيره، فيعلم عجز نفسه عن الإحاطة بفنون المصالح"[٣٢]. وما قاله الإمام ابن الحاج من أن "الجمع بين الاستخارة والاستشارة من كمال الامتثال للسنة، فينبغي للمكلف أن لا يقتصر على إحداهما... وبركتهما ظاهرة بينة؛ لما فيهما من الامتثال للسنة والخروج عما يقع في النفوس من الهواجس والوساوس وهي كثيرة متعددة"[٣٣].

---

(٢٩) وذلك في حديث التخيير السابق ذكره في هذا المطلب برقم ٢.
(٣٠) ابن حجر، فتح الباري، ج٨ص٥٢٢.
(٣١) عبد المنعم النمر، الشورى في شؤون البيت والإدارة، بحث منشور ضمن مجموعة أبحاث بعنوان الشورى في الإسلام، ج٢ص٦٤١.
(٣٢) انظر: محمد بن مفلح المقدسي، الآداب الشرعية والمنح المرعية. بيروت: عالم الكتب، ج١ص٣٢٥.
(٣٣) ابن الحاج، المدخل، ج٤ص٤٠-٤١، بتصرف يسير.

المطلب الثالث
ضوابط الاستشارة وآدابها في الشريعة الإسلامية

إذا كانت الاستشارة في شؤون الأسرة أمراً مشروعاً بل ومستحباً في كثير من الأحيان، فإن الشرع الحنيف قد حرص على أن يتم هذا الأمر ضمن مجموعة من الضوابط التي ينبني على الالتزام بها – بعد مشيئته سبحانه – الوصول إلى أفضل الآراء وأصوبها، ومن جملة هذه الضوابط وما يكملها ويبنى عليها الأمور الآتية(٣٤):

أولاً: أن يكون موضوع الاستشارة مما لا نص فيه، إلا إذا كان المستشير لا يعلم هذا النص أو ما تضمنه من حكم شرعي، وعندها تكون الاستشارة من باب الاستفتاء التي لا تصح إلا ضمن الضوابط الشرعية التي يذكرها الفقهاء و الأصوليون لهذا الموضوع.

ومما يدل على هذا الضابط ما رواه الأمام على رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ولا نهي فما تأمرني؟ قال: "شاوروا فيه الفقهاء والعابدين ولا تمضوا فيه رأي الخاصة"(٣٥).

يقول الإمام ابن حجر: "وقد اختلف في متعلق المشاورة، فقيل: في كل شيء ليس فيه نص. وقيل: في الأمر الدنيوي فقط. وقال الداودي: إنما كان يشاورهم – أي النبي صلى الله عليه وسلم – في أمر الحرب مما ليس فيه حكم، لأن معرفة الحكم إنما تلتمس منه. قال: ومن زعم انه كان يشاورهم في الأحكام فقد غفل غفلة عظيمة، وأما في غير الأحكام فربما رأى غيره أو سمع ما لم يسمعه أو يره، كما كان يستصحب الدليل في الطريق. وقال غيره: اللفظ

---

(٣٤) هذا مع ملاحظة أن هذه الضوابط وإن كانت عامة تصلح للاستشارة في شؤون الأسرة وغيرها من الشؤون الخاصة، إلا أن أغلبها قد استفيد من النصوص الشرعية التي جاءت في موضوع الاستشارات الأسرية، فهي بهذا الموضوع ألصق.

(٣٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ج١ص١٧٨: "رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون من أهل الصحيح".

وإن كان عاماً لكن المراد به الخصوص، للاتفاق على أنه لم يكن يشاورهم في فرائض الأحكام..."[٣٦].

ثانياً: أن يبحث طالب الاستشارة عن أهل الخبرة والمعرفة في الشأن الذي يريد أن يستشير فيه، ممن اجتمعت فيهم الحكمة والتجربة مع العلم والمعرفة، لأن الغاية من الاستشارة لا تتحقق إلا بذلك، بل ربما ينقلب الأمر إلى ضده إن كان المستشار جاهلاً أو غافلاً، وهذا ما يستفاد من قوله صلى الله عليه وسلم: "المستشار مؤتمن"[٣٧]. فهو يدل على أن الاستشارة أمانة ووضع الأمانة في غير موضعها تضييع لها كما هو ظاهر.

يقول الإمام الماوردي: "إذا عزم على المشاورة ارتاد لها من أهلها من قد استكملت فيه خمس خصال:

إحداهن: عقل كامل مع تجربة سالفة فإنه بكثرة التجارب تصح الرؤية. وقد روى أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "استرشدوا العاقل ترشدوا، ولا تعصوه فتندموا"[٣٨]. وقال عبد الله بن الحسن لابنه محمد: احذر مشورة الجاهل وإن كان ناصحاً، كما تحذر عداوة العاقل إذا كان عدواً، فإنه يوشك أن يورطك بمشورته فيسبق إليك مكر العاقل وتوريط الجاهل... وكان يقال: إياك ومشاورة رجلين: شاب معجب بنفسه قليل التجارب في غيره، أو كبير قد أخذ الدهر من عقله كما أخذ من جسمه.

والخصلة الثانية: أن يكون ذا دين وتقى، فإن ذلك عماد كل صلاح وباب كل نجاح. ومن غلب عليه الدين فهو مأمون السريرة موفق العزيمة.

والخصلة الثالثة: أن يكون ناصحاً ودوداً، فإن النصح والمودة يصدقان الفكرة ويمحضان الرأي.

---

(٣٦) ابن حجر، فتح الباري، ج١٣ص٣٤٠.

(٣٧) رواه الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه من حديث طويل برقم ٢٣٦٩، وقال: حديث حسن صحيح غريب. ورواه ابن ماجه في سننه: كتاب الأدب، باب المستشار مؤتمن، برقم ٣٧٤٥. والبيهقي في السنن الكبرى ج١٠ص١١٢. والحاكم في المستدرك ج٤ص١٤٥.

(٣٨) رواه الشهاب في مسنده، ج١ص٤١٩.

والخصلة الرابعة: أن يكون سليم الفكر من هم قاطع، وغم شاغل، فإن من عارضت فكره شوائب الهموم لا يسلم له رأي ولا يستقيم له خاطر.

والخصلة الخامسة: أن لا يكون له في الأمر المستشار غرض يتابعه، ولا هوى يساعده، فإن الأغراض جاذبة، والهوى صاد، والرأي إذا عارضه الهوى وجاذبته الأغراض فسد..."[٣٩].

ونقل الخادمي عن بعض أهل العلم قوله: "يحتاج الناصح والمشير إلى علم كبير كثير؛ فإنه يحتاج إلى علم الشريعة، وهو العلم العام المتضمن لأحوال الناس، وعلم الزمان وعلم المكان، وعلم الترجيح، فيفعل بحسب الأرجح عنده، وإذا عرف من أحوال إنسان المخالفة وأنه إذا أرشده بشيء فعل ضده يشير عليه بما لا ينبغي، وهذا يسمى علم السياسة، فلذا قالوا: المشير والناصح يحتاج إلى علم وعقل وفكر صحيح، وروية حسنة واعتدال مزاج، وتؤدة وتأن، فإن لم يجمع هذه الخصال فخطؤه أسرع من إصابته"[٤٠].

ثالثاً: أن يستفهم المستشار من المستشير عما أشكل عليه من كلامه وحاجته، وان يسأله عما خفي عليه من كلامه وحاله، فإن اختلاف الأحوال والأشخاص يستدعي اختلاف الجواب والنصيحة.

دلّ على هذا ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن في الجهاد. فقال أحي والداك؟ قال: نعم. قال: ففيهما فجاهد"[٤١]، يقول الإمام الصنعاني في هذا الحديث: " وفيه دلالة على عظم بر الوالدين فإنه أفضل من الجهاد، وأن المستشار يشير بالنصيحة المحضة، وأنه ينبغي له أن يستفصل من مستشيره ليدله على ما هو الأفضل"[٤٢].

---

(٣٩) علي بن محمد الماوردي، أدب الدنيا والدين. بيروت: دار مكتبة الحياة، ص٣٠١-٣٠٢.

(٤٠) محمد بن محمد الخادمي، بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ج٢ص٢٨٣.

(٤١) متفق عليه، رواه الإمام البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الوالدين، حديث رقم ٢٨٤٢، ورواه الإمام مسلم: كتاب البر والصلة، باب بر الوالدين، حديث رقم ٢٥٤٩.

(٤٢) محمد بن إسماعيل الصنعاني، سبل السلام. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ط٤، ١٣٧٩هـ. ج٢ص٤٦١.

رابعاً: أن يبادر المستشار إلى تقديم المشورة عند طلبها منه، ولا يتثاقل عن هذا أو يضنّ به، إذا كان أهلاً لها، وعلى دراية بموضوعها، يدل على هذا حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "حق المسلم على المسلم ست: قيل: وما هن يا رسول الله؟ قال: "إذا لقيته تسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه"(٤٣)، يقول الإمام النووي: "وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "وإذا استنصحك..." فمعناه: إذا طلب منك النصيحة فعليك أن تنصحه ولا تداهنه ولا تغشه، ولا تمسك عن بيان النصيحة"(٤٤).

وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال: "إذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه"(٤٥)، قال الإمام ابن مفلح الحنبلي: "ومراد الخبر إذا ظهر وجه المصلحة"(٤٦).

ولا يشكل على هذا ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "المستشار مؤتمن، إن شاء أشار وإن شاء لم يشر"(٤٧). لأن هذا الحديث ضعيف عند أهل العلم(٤٨)، فلا يقوى على معارضة الحديث الصحيح الذي جعل إسداء النصيحة حقاً من حقوق المسلم، وإن صح فهو محمول على أن المستشار يشير إن رأى نفسه أهلاً للمشورة علماً ومعرفةً، وأنه يمسك إذا كان

---

(٤٣) رواه مسلم في صحيحه: كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام، برقم ٢١٦٢.

(٤٤) النووي، شرح صحيح مسلم، ج١٤ص١٤٣.

(٤٥) رواه عبد الرزاق في المصنف ج٨ص٢٠٠ بإسناد منقطع، ورواه ابن ماجه في سننه: كتاب الأدب، باب المستشار مؤتمن حديث رقم ٢٧٤٧. وضعفه صاحب المصباح، ج٤ص١٢٠.

(٤٦) ابن مفلح، الآداب الشرعية، ج١ص٣٢٨.

(٤٧) رواه الطبراني، انظر: مجمع الزوائد، ج٨ص٩٧.

(٤٨) قال الهيثمي: "رواه الطبراني من طريقين، في أحدهما إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف، وفي الأخرى عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة وهو متروك". انظر: المرجع السابق، الجزء والصفحة نفسيهما.

على خلاف ذلك، أو خشي أن يلحقه من الخوض في المسألة ضرر أو أذى، والله أعلم.

خامساً: أن يخلص المستشار في النصيحة والرأي، فلا يغش ولا يداهن، ولا يتوانى عن البحث والتفكير فيما استشير فيه، ليصل إلى أحسن الآراء وأفضلها، دل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "المستشار مؤتمن"(٤٩). وقوله: "ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانه"(٥٠).

وهذا أمر لازم يصل إلى حد الوجوب شرعاً، وممن ذهب إلى هذا الإمام النووي إذ يقول: " يجب على المستشار النصيحة والتخلي من الهوى وحظوظ النفوس"(٥١)، ويقول المباركفوري في تفسير قوله صلى الله عليه وسلم "المستشار مؤتمن": "ومعناه: أن المستشار أمين فيما يُسأل من الأمور، فلا ينبغي أن يخون المستشير بكتمان مصلحته"(٥٢).

و الحد الذي تتحقق به الأمانة في إبداء المشورة أن يرتضي المستشار للمستشير بما يرضاه لنفسه، فقد ورد في بعض روايات هذا الحديث: "المستشار مؤتمن، فإذا استشير فليشر بما هو صانع لنفسه"(٥٣). وهذا يدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"(٥٤).

---

(٤٩) سبق تخريجه.

(٥٠) رواه أبو داود في السنن: كتاب العلم، باب التوقي في الفتيا، برقم ٣٦٥٧. و البيهقي في السنن الكبرى، ج١٠ص١١٦. والحاكم في المستدرك، ج١ ص١٨٤.

(٥١) يحيى بن شرف النووي، المجموع شرح المهذب، القاهرة: مطبعة المنيرية، ج٤ص٢٦٥.

(٥٢) محمد بن عبد الرحمن المباركفوري، تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي. بيروت: دار الكتب العلمية، ج٨ص٨٨.

(٥٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد: "رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه أحمد بن زهير عن عبد الرحمن بن عتيبه البصري، ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات". مجمع الزوائد، ج٨ص٩٦.

(٥٤) متفق عليه، رواه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب من الإيمان: أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، برقم ١٣، ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الدليل على من خصال الإيمان...، برقم ٤٥.

يقول الإمام الماوردي: "وينبغي لمن أُنزل منزلة المستشار، وأُحل محل الناصح المُوادِّ؛ حتى صار مأمول النجح، مرجو الصواب، أن يؤدي حق هذه النعمة بإخلاص السريرة، ويكافئ على الاستسلام ببذل النصح... وربما أبطرته المشاورة فأعجب برأيه فاحذره في المشاورة؛ فليس للمعجب رأي صحيح ولا رؤية سليمة، وربما شح في الرأي لعداوة أو حسد فورَّى أو مكر، فاحذر العدو ولا تثق بحسود. ولا عذر لمن استشاره عدو أو صديق أن يكتم رأياً وقد استرشد، ولا أن يخون وقد اؤتمن"[٥٥].

ويقول الإمام الخادمي: " االمستشار أمين فيما يسأل من الأمور، فلا يكتم ما هو مصلحة للمستشير، فإن كتم فقد ضره، وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم: "لا ضرر ولا ضرار"[٥٦] فيجب عليه أن لا يشير إلا بما يراه صواباً، فإنه كالأمانة للرجل الذي لا يأمن على إيداع ماله إلا ثقة"[٥٧].

ومن وجوه النصح في الاستشارة: أن يبدي المستشار للمستشير الرأي الذي ينفعه لا الرأي الذي يحبه وتميل إليه نفسه، لأن ميل الإنسان وهواه – فيما يحتاج إلى فكر ونظر – لا يعدان مرجحاً لرأي على رأي عند العقلاء من الناس، ولا يعدان أمارة لظهور الحق في وجه من وجوه المسألة دون غيره، وهذا يظهر من حديث أسماء بنت قيس رضي الله عنها[٥٨]، فقد أشار عليها النبي صلى الله عليه وسلم أن تنكح أسامة بن زيد فكرهته، لكن النبي صلى الله عليه وسلم كرر عليها أمر مشورته لما رأى فيه من خير وصلاح، فلما قبلت النصيحة وتزوجت به جعل الله لها فيه خيراً.

---

(٥٥) الماوردي، أدب الدنيا والدين، ص٣٠٥.

(٥٦) هذا الحديث رواه ابن ماجه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، حديث رقم ٢٣٤٠. والدارقطني في كتاب البيوع، حديث رقم ٢٨٨، وكتاب الأقضية حديث رقم ٨٣. والبيهقي في السنن الكبرى ج٦ص٦٩ و ج٦ص١٥٦. وصححه الحاكم في المستدرك ج٢ص٦٦. وحسنه ابن الصلاح، انظر: خلاصة البدر المنير للأنصاري، ج٢ص٤٣٨.

(٥٧) الخادمي، بريقة محمودية، ج٢ص٢٣٨.

(٥٨) سبق تخريجه. وانظر ما قاله الإمام النووي فيه.

ولهذا قيل: "من طلب الرخصة من الإخوان عند المشورة، ومن الفقهاء عند الشبهة، ومن الأطباء عند المرض، أخطأ الرأي، وحمل الوزر، وازداد مرضاً"[٥٩].

سادساً: أن يفصح المستشار عن وجه الحكمة في رأيه، فإنه أدعى للقبول عند المستشير، وهذا ظاهر من حديث أسماء بنت قيس أيضاً، فقد جاءت تستشير النبي صلى الله عليه وسلم في أمر خاطبيها، فأشار عليها أن تعرض عن كليهما، موضحاً ذلك بقوله: "أما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له..."[٦٠].

وقد استنبط شراح الحديث[٦١] من هذا جواز ذكر الإنسان بما فيه مما قد يُعد عيباً عند المشاورة، استثناءً من الغيبة المحرمة، ولعل علة هذا أن المصلحة المترتبة على إيضاح الرأي وبيان الحكمة فيه – في مثل هذا الشأن – تربو على المفسدة المترتبة على غيبته.

وللفقهاء في هذه المسألة تفريعات وضوابط، فقد نص الحنفية[٦٢] على جواز ذكر مساوئ المسلم في مواطن منها المشورة في النكاح وغيره، وأن للمستشار أن يذكر ما يعرفه فيه بقصد النصح.

وجاء عند المالكية: "يجوز لمن استشاره الزوج في التزوج بفلانة أن يذكر له ما يعلمه فيها من العيوب؛ ليحذره منها، ويجوز لمن استشارته المرأة في التزوج بفلان أن يذكر لها ما يعلمه فيه من العيوب لتحذر منه. واعلم أن محل

---

(٥٩) ابن مفلح، الآداب الشرعية، ج١ص٣٢٨.

(٦٠) سبق تخريجه.

(٦١) انظر: النووي، شرح صحيح مسلم، ج١٠ص٩٧. ابن القيم، حاشية على سنن أبي داود. بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٠م، ج١٣ص١٥٧. الصنعاني، سبل السلام، ج٤ص١٩٤.

(٦٢) محمد أمين بن عمر (ابن عابدين)، حاشية رد المحتار. القاهرة: مكتبة البابي الحلبي، ط٢، ١٣٨٦هـ، ج٦ص٤٠٩.

جواز ذكر المساوئ للمستشار إذا كان هناك من يعرف حال المسؤول عنه غير ذلك المستشار، وإلا وجب عليه البيان؛ لأنه من باب النصيحة لأخيه المسلم"[٦٣].

وجاء عند الشافعية: "ومن استشير في خاطب أو مخطوبة أو غيرهما ممن أراد الاجتماع عليه لنحو معاملة أو مجاورة... ذكر المستشار جوازاً – كما في الروضة وأصلها، ووجوباً كما صرح به النووي في شرح مسلم والأذكار والرياض بالنسبة للمستشار – مساوئه... بصدق؛ ليحذر، بذلاً للنصيحة، لا للإيذاء؛ لحديث فاطمة بنت قيس... ومحل ذكر المساوئ عند الاحتياج إليه، فإن اندفع بدونه بأن لم يحتج إلى ذكرها كقوله: لا تصلح لك مصاهرته ونحوه... وجب الاقتصار عليه ولم يجز ذكر عيوبه... وقياسه أنه إذا اندفع بذكر بعضها حرم عليها ذكر شيء من البعض الآخر"[٦٤].

وجاء عند الحنابلة: "وعلى من استشير في خاطب أو مخطوبة أن يذكر ما فيه من مساوئ، أي عيوبٍ وغيرها، ولا يكون غيبة محرمة إذا قصد به النصيحة؛ لحديث: "المستشار مؤتمن" وحديث: "الدين النصيحة"... وإن استشير في أمر نفسه بينه كقوله عندي شح، وخلقي شديد ونحوهما لعموم ما سبق"[٦٥].

فإن لم يبادر المستشار إلى إبداء وجه الحكمة من رأيه، فإنه يحسن لطالب المشورة أن يسأل عنها، يقول الإمام الماوردي في ذلك: "ثم يعرض المستشير ذلك على نفسه مع مشاركتهم (يعني المستشارين) في الارتياء والاجتهاد، فإذا تصفح أقاويل جميعهم كشف عن أصولها وأسبابها، وبحث عن نتائجها

---

(٦٣) أحمد بن محمد الصاوي، حاشية على الشرح الصغير. القاهرة: دار المعارف، ج٢ص٢٤٨.

(٦٤) محمد بن أحمد الشربيني، مغني المحتاج، بيروت: دار الكتب العلميةط١، ١٤١٥هـ، ج٤ص٢٢٢.

(٦٥) منصور بن يونس البهوتي، كشاف القناع، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٢هـ، ج٥ص١١.

وعواقبها، حتى لا يكون في الأمر مقلداً ولا في الرأي مفوضاً، فإنه يستفيد بذلك – مع ارتياضه بالاجتهاد – ثلاث خصال: إحداهن: معرفة عقله وصحة رويته. والثانية: معرفة عقل صاحبه وصواب رأيه. والثالثة: وضوح ما استعجم من الرأي وافتتاح ما أغلق من الصواب. فإذا تقرر له الرأي أمضاه فلم يؤاخذهم بعواقب الإكداء فيه، فإنما على الناصح الاجتهاد، وليس عليه ضمان النجح، لاسيما والمقادير غالبة"[٦٦].

سابعاً: أن يحفظ المستشار سر صاحبه، فلا يفشي أمر الاستشارة أو موضوعها، إذا طلب المستشير منه ذلك أو أشعر حاله وسؤاله أنه يريد ذلك، كأن يكون موضوع الاستشارة مما لا يحب الناس عادة أن يطلع عليه الآخرون.

وهذا – أيضاً – مما يستفاد من قول النبي صلى الله عليه وسلم: "المستشار مؤتمن"[٦٧]. ومن قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه جابر رضي الله عنه: "إذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فهي أمانة"[٦٨]. أي: "إنها أمانة ائتمنه عليها المحدث، فلم يجز له أن يخفر أمانته ويفشي سره؛ لأنه عسى أن يكون في ذلك ذهاب دمه أو ما سواه مما يفسد أحواله عليه"[٦٩].

وقد اتفق الفقهاء[٧٠] على تحريم إفشاء السر الذي يترتب على إظهاره إلحاق الضرر بالمسلم، بل إن منهم من عد ذلك من النميمة[٧١]. وأكدوا وجوب

---

(٦٦) الماوردي، أدب الدنيا والدين، ص٣٠٤.

(٦٧) سبق تخريجه.

(٦٨) رواه الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء أن المجالس أمانة، حديث رقم ٣٩، وقال: حديث حسن. ورواه أبو داود: كتاب الأدب: باب في نقل الحديث، حديث رقم ٣٧. ورواه ابن أبي شيبة في المصنف ج٥ ص٢٣٥، والبيهقي في السنن الكبرى ج١٠ص٢٤٧.

(٦٩) أحمد بن محمد الطحاوي، مشكل الآثار، بيروت: دار الكتب العلمية، دط، ١٩٩٥. ج٤ص١٤.

(٧٠) انظر: الطحاوي، مشكل الآثار، ج٤ص١٥. ابن الشاط، حاشية على الفروق. بيروت: عالم الكتب، ج٤ص٢٣٢. أحمد بن محمد الهيتمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر. بيروت: دار الفكر، ج٢ص٣٨. ابن مفلح، الفروع، ج٥ص١٢٤. الصنعاني، سبل السلام، ج٢ص٦٧١.

(٧١) انظر ما نقله الهيتمي في الزواجر، ج٢ص٣٨.

الستر بخاصة على من مِن شأنه أن يطلع على أسرار الناس وعيوبهم[٧٢]، ولا شك أن هذا ينطبق على المستشار أو من تصدى من الناس لذلك.

يقول الإمام الماوردي: "وإظهار الرجل سر غيره أقبح من إظهار سر نفسه؛ لأنه يبوء بإحدى وصمتين: الخيانة إن كان مؤتمناً، والنميمة إن كان مستودعاً، فأما الضرر فربما استويا فيه وتفاضلا، وكلاهما مذموم، وهو فيهما ملوم"[٧٣].

(٧٢) محمد بن أبي بكر (ابن قيم الجوزية)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، بيروت: دار الكتب العلمية، ج٤ص١٥٧.

(٧٣) الماوردي، أدب الدنيا والدين، ص٣٠٧.

المبحث الثاني
الاستشارات الأسرية عبر الشبكة الدولية (الانترنت): آفاقها ومميزاتها وواقعها

على الرغم مما شهده الإنسان – قديماً وحديثاً – من ابتكار وتجديد لوسائل الاتصال والتواصل، التي يمكن الاستعانة بها في تفعيل هذه الحاجة الفطرية، فإن الشورى تبقى – في جوهرها – شكلاً من أشكال التفاعل بين الناس، وصورة من صور تلاقي الأفكار و تبادل الخبرات، وأما الوسيلة التي تتم من خلالها – كالمشافهة والمراسلة أو غير ذلك – فما هي إلا وسيط في ذلك كله، غير أن لها تأثيراً لا ينكر في تحقيق أهدافها ومراميها، وهذا ما أردت تفصيله في هذا المبحث بخصوص الاستشارة عبر الشبكة الدولية التي تعرف اختصاراً بالانترنت.

المطلب الأول
الشبكة الدولية (الانترنت) وآفاقها الجديدة

يعد الانترنت الوسيلة الأكثر تقدماً – إلى يومنا هذا – في مجال الاتصالات ونقل المعلومات، فمن خلال هذه الشبكة المنتشرة في أنحاء العالم يمكن للمشتركين فيها ربط أجهزة الحاسوب التي لديهم بأجهزة أخرى منتشرة في أنحاء مختلفة من العالم، وما يتبع ذلك من إمكانية تبادل المعلومات المحوسبة والخدمات الالكترونية الأخرى التي تقدمها أجهزة الحاسوب هذه، بواسطة مواقع الخدمات المتوافرة فيها(٧٤).

لذا يمكن اعتبار الانترنت اليوم مدخلاً إلى العالم كله، إذ يمكن للإنسان أن ينتقل عبره بسهولة وسرعة من بلد إلى آخر للحصول على المعلومات، وهو

---

(٧٤) لمزيد من الإيضاح انظر: مصطفى السيد، دليلك إلى شبكة إنترنت. القاهرة: دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٢ م، ص١٢-٢٣. وانظر: مراد سليمان وعلي فاروق، مقدمة إلى الانترنت. عمان: دار المسيرة، ط١، ٢٠٠١م، ص١٩.

بذلك يساعد على التعامل دون حدود، وبطريقة سهلة ويسيرة، مما يشكل ثورة في المعلومات لم يسبق التعامل معها من قبل، لتحقيق شعار القرية الكونية، أو قرية الاتصالات[٧٥].

لقد كان لدخول هذه التقنية المتطورة إلى العالم العربي والإسلامي أصداء واسعة ترددت من أصوات المؤيدين والمعارضين[٧٦]، والسبب في ذلك أن هذه الشبكة تحمل الكثير الكثير مما هو غث وسمين، فهي وإن كانت وسيطاً محايداً في نقل المعلومة وتبادلها فإن مستخدميها ليسوا كذلك، فكل له هواه و مبتغاه، وكل يتأثر سلوكه بها حسب استعداده وبيئته[٧٧]، ولا يمكن وضع حد صارم أو قانون ملزم لهم جميعاً ليسمح بما فيها من خير و يدرأ ما فيها من فساد، لا سيما مع اختلاف المفاهيم وتباين القيم بين أهل الأرض الذين ما اجتمعوا يوماً كاجتماعهم في هذه الشبكة.

ولذا فإن الأمر قد خرج عن الوقوف عند رأي المؤيدين والمعارضين، لتصبح هذه الشبكة أمراً واقعاً لا بد من التعامل معه بحكمة وحصافة رأي، فنموها المتزايد ومدها الزاحف لا يكفي الوقوف منه موقف المتفرج، والأمة الإسلامية التي ما وقفت أيام عزها وازدهارها موقف المستسلم أو المسلِّم بما هو واقع، قادرة على اغتنام كل فرصة متاحة؛ لنشر ثقافتها، ونصرة قضاياها.

يقول د.البوطي: "ولا يكاد الباحث يفرح بأي من هذه المنجزات العلمية والحضارية التي تتوالى، حتى تفجأه الخيبة إذ يرى أنها جميعاً تساق مجندة

---

(٧٥) انظر: مفيد الزيدي، دور الانترنت في المعرفة. مجلة اليرموك (جامعة اليرموك الأردنية)، العدد ٨١، أيلول ٢٠٠٣م، ص ٢٤.

(٧٦) انظر: عبد الكريم الحربي، الانترنت بين المنظور الإيجابي والسلبي. مجلة الأمن والحياة (أكاديمية نايف للعلوم الأمنية)، السنة(٢٢)، ع(٢٤٨)، مارس ٢٠٠٣، ص٤٤.

(٧٧) انظر: يعقوب يوسف الكندري وحمود فهد القشعان، علاقة استخدام شبكة الانترنت بالعزلة الاجتماعية لدى طلاب جامعة الكويت. مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية (جامعة الإمارات العربية المتحدة) مجلد (١٧)، ع(١)، ابريل ٢٠٠١، ص١-٤٥.

لهذا الهدف اللاإنساني المقيت، ولعل آخرها ظهوراً وتطويعاً لهذا الهدف: شبكة الانترنت.

غير أن العزاء الذي يأتي على غير توقع، ويتجلى دون ظهور مقدمات، وغاية دون أسبقية لأي خطط مرسومة، أن جل هذه المنجزات العلمية والحضارية، إن لم أقل كلها، تتأبّى في النهاية على ما يراد لها، وتشرد عن الأهداف التي تستخدم من أجلها، وتتحول إلى منبر حر تذاع منه كلمة الحق، وتسري منه الأفكار والبصائر غذاء المعرفة الصافية عن الشوائب"(٧٨).

ومن هنا فإنه يجب على المسلمين أن يبادروا إلى استغلال ما تتيحه هذه الشبكة من ميزات، وأن يجندوا لذلك ما يمكنهم من طاقات، وأن يؤيدوا ويؤازروا من قام بذلك وخطى فيه الخطوات الأولى... يقول د.البوطي: "كنت ممن تشاءم وتوجس خيفة من غزو هذه الشبكة التي جاءت تحمل إلينا سموم الدنيا كلها، إذ كنت مأخوذاً ومشدوداً إلى تحركات الأقزام الصغار، وهم يعاكسون النهج الذي تنطلق بهم على أساسه سفينة الخطط والتدبيرات الربانية...ومرت الأيام.. ونظرت، وإذا بهذه الشبكة – التي تكاد تبتلع العالم – ساحةٌ تفيض بالمنابر الكثيرة التي يعلو فوقها صوت الإسلام، تعريفاً به، ودعوة إليه، ودفاعاً عنه، وحلاً للمشكلات التي تثار حوله"(٧٩).

أما فيما يتعلق بالاستشارات الأسرية، فقد أتاحت هذه الشبكة للأشخاص المهتمين بهذا الشأن أن يخصصوا لأنفسهم مواقع فيها، يستطيعون من خلالها أو من خلال البريد الالكتروني الخاص بهم، أن يتلقوا مشكلات الأفراد والأسر التي تطلب النصح والمشورة في شأن من شؤونها، وأن يجيبوا عليها وأن يرسلوا ما لديهم من رأي ومشورة إليهم عبر بريدهم الالكتروني، مع إمكان

---

(٧٨) محمد سعيد رمضان البوطي. مشورات اجتماعية. دمشق: دار الفكر، ط١، ٢٠٠١م، ص٥.

(٧٩) المرجع السابق، ص ٧.

نشر المشكلة وحلها على الموقع ذاته؛ ليستفيد منها كل من يتصفح تلك المواقع.

وكل هذا يمكن أن يتم دون حاجة إلى أن يتوجه طالب الاستشارة إلى مقدمها مباشرة، ودون حاجة إلى مواجهته أو مشافهته، بل إن كلاً من الطرفين يمكنه أن يقوم بذلك وهو جالس في منزله أو مكان عمله إلى جهاز الحاسوب، ولا يلزمه إلا الاتصال بالشبكة والمعرفة بطريقة استخدامها.

المطلب الثاني
مميزات الاستشارات الأسرية
عبر الشبكة الدولية (الانترنت)

إن الآفاق التي أتاحتها شبكة الانترنت للاستشارات الأسرية، أضفى عليها – بحسب ما طالعته وتابعته – ميزات قد لا تتوفر لهذه الاستشارات عندما تتم بالوسائل والطرق الأخرى، وهذه الميزات وإن كان أكثرها إيجابياً إلا أنها – للإنصاف – لا تخلو من سلبيات، وهذا ما أود استعراضه في هذا المطلب.

أولاً: المميزات الإيجابية للاستشارات الأسرية عبر الانترنت. ويمكن إجمالها فيما يلي:

١ – إن الاستشارة عبر الانترنت تمكن طالب الاستشارة من وضع تصور صحيح ومتكامل – من وجهة نظره على الأقل – للحالة التي يبتغي النصح فيها، وذلك أن طالب المشورة – هنا – عليه أن يقوم بكتابة تصوره عن هذه الحالة بكل تفصيلاتها، وأن يقدمها مطبوعة عبر بريده الالكتروني إلى الموقع المختص بذلك، ومعلوم أن الإنسان عادة يبذل جهداً أكبر ووقتاً أطول في انتقاء كلماته وصياغة عباراته المكتوبة، مما يجعل تعبيره أدق وأوضح.

ومن جهة أخرى فإن مقدم المشورة يمكن أن يطالع ما كتبه طالبها بروية، وأن يتأنى في فهم معانيه ومراميه، وان يكتب إليه – أيضاً – بما لديه من نصح ورأي بعبارة واضحة وأسلوب مختار، في الوقت أو الظرف الذي يناسبه، فيتحقق بهذا المقصود من الاستشارة على صورة أتم وأفضل.

٢ – إن الاستشارة عبر الانترنت تفتح المجال واسعاً أمام العمل الجماعي من قبل أهل الاختصاصات المختلفة من المهتمين بهذا الشأن؛ ليقدموا النصح والمشورة إلى طالبيها، وبيان ذلك أن الموقع الواحد يمكن أن يضم أكثر من شخص ممن لهم اختصاصات متعددة كالفقه والطب والاجتماع، يقومون بعملهم هذا بحسب ما تقتضيه كل حالة تعرض على الموقع.

وجمع أهل الاختصاصات المختلفة لهذا الشأن لم يعد عسيراً في ظل إمكانات التواصل الهائلة التي تؤمنها الشبكة العالمية هذه، حتى ولو كان هؤلاء المختصون من أقطار شتى وفي أماكن متباعدة، إذ يمكنهم أن يلتقوا في الفضاء الإلكتروني عبر وسائط خاصة لمناقشة قضية من القضايا أو حالة من الحالات، وهم في ذلك يتكلفون من المشقة ما هو أقل بكثير مما لو ذهب أحدهم إلى مكتب البريد في حيّه ليتسلم رسالة أو يبعث أخرى.

٣ – إن الاستشارة عبر الانترنت تتم في الأحوال العادية في ظروف تحقق السرية التامة لطالب المشورة، مما يساهم في تشجيع كثير من الأشخاص على التقدم لطلب المشورة التي يحتاجونها، فنحن نعلم أن كثيراً من الناس يتحرجون من طرح بعض قضاياهم الشخصية أو مناقشتها مع الآخرين، لا سيما إن كانوا على معرفة شخصية بهم، ومثل هذا الحرج يزول عند طلب الاستشارة بواسطة الانترنت، فالشخص الذي يدخل إلى موقع الاستشارة لا يُلزم بالكشف عن هويته، بل ولا يمكن للقائمين على الموقع أن يتعرفوا على شخصه ما لم يرغب هو بذلك.

٤ – إن الاستشارة عبر الانترنت تتيح للأشخاص المهتمين بالشؤون الأسرية أن يتعرفوا بصورة أفضل على واقع الأسرة وطبيعة المشكلات والتحديات التي تواجهها، وأن يسهموا في الجهود المبذولة لتدعيمها، بالالتقاء بأصحاب المشكلات وتقديم النصح والعون لهم(٨٠)، كما أن الموقع الذي يعنى بتقديم الاستشارات الأسرية عبر الانترنت يمكن أن يقوم بنشر المشكلات

(٨٠) البوطي، مشورات اجتماعية، ص٨.

المطروحة عليه وما تم تقديمه من حلول لها عبر صفحات موقعه، مع ما يرافق ذلك من إمكانات كبيرة للأرشفة والبحث والتصنيف، وهذا بدوره يساعد على نشر الخبرات التي يتمتع بها مقدمو الاستشارات وتعميمها، بما يعود بالنفع على كل القطاعات ذات الصلة.

٥ – إن سهولة التواصل بين طالب المشورة ومقدمها عبر الانترنت مع ما ذكرته من خصائص أخرى يضفي إيجابية أخرى على هذه الوسيلة، وهي إمكان متابعة المشكلة المطروحة ومعرفة مدى تقدمها نحو الحل، إذ يستطيع متلقي المشورة أن يعاود الاتصال بمقدمها مرة أخرى لطلب النصيحة في متابعة السير نحو الهدف المنشود.

ثانياً: سلبيات الاستشارة الأسرية عبر الانترنت، وسبل الحد منها

١ – عدم انتشار خدمة الانترنت بين كثير من الناس، مما يعني أن شريحة واسعة من المجتمع لا سيما المجتمع العربي والإسلامي لا يمكن أن تستفيد من هذا النوع من الخدمات، فقد أظهرت بعض الدراسات(٨١) أن عدد مستخدمي الانترنت في العالم العربي هو ٢٨ مستخدماً لكل ألف مواطن. هذا بالإضافة إلى أن بعض مستخدمي الانترنت ينقصهم التدريب الكافي لاستخدام الشبكة بكفاءة عالية، مما أثر سلباً على نتائج هذا الاستخدام وضياع الوقت والجهد(٨٢).

غير أن هذه السلبية يمكن التغلب عليها مع مرور الوقت، لما ثبت من سرعة انتشار الحاسب والخدمات المرافقة له عاماً بعد عام(٨٣)، ولما يشهده

---

(٨١) انظر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية العالمي الخامس عشر لعام ٢٠٠٤، ص١٨٣.

(٨٢) انظر: آمنة أيوب خليل، استخدام شبكة الإنترنت في المنظمات الأهلية التجارية والاقتصادية. رسالة المكتبة (جمعية المكتبات الأردنية). المجلد ٣٥، ع(٣و٤)، أيلول ٢٠٠٠، ص٢٧-٤١.

(٨٣) وذلك أن عدد مستخدمي الإنترنت في العالم العربي في العام ٢٠٠٢م لم يكن يتجاوز ٦ مستخدمين لكل ألف مواطن، وذلك حسب تقرير للتنمية الإنسانية العربية نشرة عام٢٠٠٢ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، انظر التقرير في:
http://www.alshaab.com/GIF/09-08-2002/UN.htm

العالم العربي من تسارع في انتشار المعرفة بعلوم الحاسب، وإدخالها إلى مناهج التعليم، ووجود مواقع لخدمة الشريحة الحالية من مستخدمي الانترنت يؤسس لتقديمها للأشخاص المنضمين إليها مستقبلاً.

هذا مع مراعاة أن الانترنت في المرحلة الحالية يُعَدُّ وسيطاً إضافياً إلى جانب الوسائط المتعددة الأخرى كالصحف والمجلات والوسائل المسموعة والمرئية، مما يساعد على الاستفادة من الخدمات المتوافرة عبر الانترنت إلى جانب الوسائط التقليدية الأخرى.

٢ – محدودية الإمكانات التي يتمتع بها القائمون على هذه الخدمة في وجه ما يتلقونه من طلبات متزايدة للمشورة، وهذا ناجم بشكل مباشر عن سهولة الدخول إلى مواقع الاستشارات الأسرية والاستفسار عن أي قضية كبيرةً كانت أو صغيرة، مما يشكل في النهاية كماً هائلاً من الاستشارات التي تتفاوت في أهميتها بالنسبة لأصحابها، لكنها تشكل عبئاً على مقدمي المشورة، فبداء الرأي والنصح في هذه الاستشارات هو في نهاية الأمر جهد بشري يحتاج إلى جزء غير يسير من وقت وذهن مقدمها.

وهذه السلبية يمكن التغلب عليها من خلال توسيع قاعدة المساهمين في تقديم المشورة، ومثل هذا الأمر متيسر من خلال إمكانات التواصل والاتصال التي تقدمها الشبكة، كما يمكن التخفيف من حدة هذه المشكلة بتفريغ أشخاص من أصحاب الكفاءات المهنية في مجال النشر الالكتروني لتولي المهام الفنية، مما يوفر جهد ووقت مقدمي المشورة، ويكرسه للمعالجة الفعلية للقضايا المطروحة.

٣ – من الأمور الأخرى التي يمكن أن تحد من فاعلية الاستشارة عبر الانترنت أن مقدم المشورة يبقى رهناً لما يصوره له طالبها، وليس لدى جميع الأشخاص المقدرة على أن يصوروا مشكلاتهم بطريقة منصفة وموضوعية، ومثل هذا قد يجعل المشورة تذهب في طريق غير صحيح، مما يعني محدودية التأثير ومجانبة الهدف المنشود.

ومثل هذا الأمر يمكن التغلب عليه من خلال التحقق من المعلومات التي يقدمها طالب المشورة، بطرح مجموعة من الأسئلة الذكية عليه، مما يتعلق بمشكلته بخاصة وشخصيته بعامة، وذلك قبل الشروع في الرد على استشارته، مع تنبيهه إلى أن دقة المعلومات المقدمة من قبله ينبني عليها دقة الحل ونجاعته، وأن الأمر في حقيقته متعلق به دون غيره من الناس.

٤ – مع أن شبكة الانترنت تتيح التقاء طالب المشورة ومقدمها رغم التباعد الجغرافي بينهما، وفي هذا إيجابية واضحة، إلا أن هذا الأمر قد يحمل تأثيراً سلبياً في بعض الحالات، وذلك أن اختلاف البيئة الاجتماعية والأعراف الخاصة بين طرفي الاستشارة قد ينعكس سلباً على نوعية الحل الذي يقدمه المستشار، فالمشكلات الأسرية تنشأ في كثير من الأحيان نتيجة الأعراف والأنماط الاجتماعية السائدة في المجتمع، والشخص الذي يريد أن يقوم مقام الناصح لا بد أن يكون على دراية واسعة بها.

ومما يمكن أن تواجه به هذه السلبية: إشراك مجموعة من الخبراء ومقدمي النصح من مختلف البيئات الاجتماعية، بحيث توكل مهمة تقديم المشورة إلى الشخص الأقرب اجتماعياً وثقافياً من طالب المشورة، كما يمكن أن يطالب طالب المشورة بتقديم إيضاحات معينة حول بعض القضايا الاجتماعية السائدة في الوسط الذي ينتمي إليه، مما يساعد على تقديم صورة اجتماعية واضحة ومفيدة في معالجة مشكلته.

٥ – من السلبيات التي قد تنشأ عن مواقع الاستشارات الأسرية عبر الانترنت أن بعض هذه المواقع تقوم بنشر كل ما يرد إليها من مشكلات وما يصدر عنها من حلول، وذلك عبر صفحات موقعها، مما يتيح لكل متصفح لهذا الموقع أن يطالع ذلك كله، ومعلوم أن بعض المشكلات الأسرية قد تنطوي على حالات سلوكية غريبة وشاذة، أو منافية لما اعتاده الناس من مسلكيات شرعية واجتماعية مقبولة...

ولذا يتوجب على أصحاب هذه المواقع والقائمين عليها ألا يتسرعوا في نشر مثل هذه الحالات الخاصة، وأن يكتفوا بإرسال المشورة إلى طالبيها عبر

البريد الالكتروني، دون نشرها على صفحات الموقع، وإن رأوا مصلحة ظاهرة في نشر بعض القضايا والتنبيه إليها فيمكنهم القيام بذلك بطريقة متحفظة وألفاظ وعبارات منتقاة.

٦ – من السلبيات التي تجدر الإشارة إليها هنا ذلك التأثير الذي يتركه الإنترنت على الجوانب النفسية والاجتماعية للفرد و الأسرة، مثل مشكلة الإدمان على استخدام الإنترنت، ومشكلة العزلة الاجتماعية، ووجود المواقع التي تحمل مواد تتعارض مع القيم الإسلامية والاجتماعية، وغير ذلك، وهي مشكلات لا تتعلق بالاستشارات الأسرية عبر الإنترنت بحد ذاتها، ولكنها تتعلق بالاستعمال الخاطئ لهذه الوسيلة وغيرها من وسائل الإتصال الحديثة(٨٤).

وهذه السلبيات لا يمكن التغلب عليها إلا بتضافر الجهود الأسرية والرسمية لترشيد استخدام الإنترنت، وحجب المواقع الإباحية والمضللة عن الاستعمال، وزيادة الوعي الأسري والتربوي بهذه السلبيات، والتعريف بسبل الوقاية منها ومعالجة آثارها.

المطلب الثالث
واقع الاستشارات الأسرية عبر الانترنت ودورها في معالجة قضايا الأسرة

رغم أن الانترنت ما يزال يخطو خطواته الأولى في العالم العربي والإسلامي، ورغم أن مواقع الانترنت باللغة العربية لا تشكل – حسب أفضل التقديرات – أكثر من ٠,٥٪ من مجموع المواقع العالمية(٨٥)، فإن الاستشارات الأسرية عبر الانترنت متوافرة ضمن أكثر من موقع، وعلى أكثر من صورة، وسأحاول في هذا المطلب تسليط الضوء على جانب من واقعها، وبيان أثرها في معالجة القضايا التي تحال إليها.

---

(٨٤) انظر: الحربي، مرجع سابق، ص٤٥. الكندري والقشعان، مرجع سابق، ص١٠-٤٠.

(٨٥) انظر:شبكة المعلومات العربية محيط
˜http://arab.moheet.com/asp/show_f2.asp?do = 1062618

أولاً: مواقع الاستشارات الأسرية عبر الانترنت، وأساليبها في معالجة القضايا.

يمكنني تصنيف المواقع التي تقدم هذه الخدمة إلى الأنواع التالية:

١ – المواقع المتخصصة في تقديم خدمة الاستشارات الأسرية بموضوعاتها المختلفة، ومن الأمثلة عليها:

زاوية الاستشارات الأسرية في موقع الأستاذ جاسم المطوع وعنوانه:

- http://www.almutawa.info

زاوية المشكلات الزوجية والطلاق في موقع عالم بلا مشكلات وعنوانه:

- http://www.noo - problems.com

٢ – المواقع المهتمة بقضايا مختلفة ومن ضمنها تقديم المشورة في الشؤون الاجتماعية والنفسية وقضايا الأسرة. ومن الأمثلة عليها:

زاوية مشاكل وحلول للشباب في موقع إسلام أون لاين، وعنوانه:

- http://www.islam - online.net

زاوية الاستشارات في موقع د. عمر المديفر، وعنوانه:

- http://www.dr - omar.com

زاوية استشارات في موقع بوابة المرأة البحريني، وعنوانه:

- http://www.womangateway.com/arwg/

زاوية خزانة الاستشارات في موقع الإسلام اليوم، وعنوانه:

- http://www.islamtoday.net

زاوية المستشار في الركن التربوي من موقع المسلم، وعنوانه:

- http://www.almoslim.net/tarbawi

مركز الاستشارات في موقع (لها اون لاين)، وعنوانه:

- http://www.lahaonline.com/counsels

٣ – مواقع الفتوى والاستشارات القانونية، التي تقدم الإجابة الفقهية أو القانونية المتخصصة لمختلف الوقائع التي تتعلق بالأسرة. ومن الأمثلة عليها:

زاوية الفتاوى في موقع الشيخ محمد سعيد البوطي، وعنوانه:

- http://www.bouti.net

زاوية الاستشارات القانونية المتعلقة بالأحوال الشخصية في موقع موجه، وعنوانه:

- http://www.mooga.com

٤ – المواقع التي تتبع مراكز الاستشارات الأسرية الواقعية، أو تزود وسائل الإعلام المقروءة، بهدف زيادة تفاعلها مع المجتمع، ومن الأمثلة عليها:

زاوية الاستشارات الأسرية في موقع مشروع ابن باز الخيري لمساعدة الشباب على الزواج، وعنوانه:

- http://www.alzawaj.org

زاوية الاستشارات في موقع مركز المودة الاجتماعي للإصلاح والتوجيه بجدة، وعنوانه:

- http://www.almawaddah.net

زاوية الاستشارات في موقع مشروع انجازات الخليج، وعنوانه:

- http;//www.injazat.org

زاوية الاستشارات في موقع مجلة الفرحة، وعنوانه:

- http://www.al - farha.ostry.com

وهذه المواقع تختلف فيما بينها في طريقة معالجة القضايا الأسرية التي تصل إليها، ويمكنني القول: إن هناك ثلاثة أساليب تنتهجها هذه المواقع، وهي:

الأسلوب الأول: معالجة القضية المطروحة من زاوية واحدة، وهي الزاوية التي يهتم بها الموقع والقائمون عليه ابتداءً، التي قد تكون فقهية أو قانونية أو نفسية... فالمواقع التي تهتم بالفتوى – مثلاً – تقدم الإجابة الفقهية المتخصصة على القضايا المطروحة عليها، وغالباً ما تكون الإجابة مختصرة ومباشرة وعلى قدر السؤال، ومثلها في ذلك المواقع التي تهتم بالجانب القانوني، ومن الأمثلة عليها مما سبق: موقع الشيخ البوطي، وموقع الاستشارات القانونية في موقع موجه.

الأسلوب الثاني: معالجة القضايا الأسرية من زوايا متعددة، من قبل

الشخص القائم على الموقع، حيث نجد على الانترنت بعض المهتمين بقضايا الأسرة قد انشأ لنفسه متطوعاً موقعاً يستقبل من خلاله المشكلات الأسرية ويعالجها بحسب خبرته ومعرفته بالشؤون الفقهية والاجتماعية والنفسية، ومن الأمثلة عليها مما سبق: موقع الأستاذ جاسم المطوع، وموقع د. عمر المديفر.

الأسلوب الثالث: معالجة القضية محل الاستشارة من زوايا متعددة من قبل فريق متنوع الاختصاصات، فبعض المواقع أعدت فريقاً متنوع الاختصاصات من أطباء نفسانيين وخبراء اجتماعيين، وفقهاء، يجمعهم في ذلك أسلوب عمل واحد، واهتمام فكري مشترك، بحيث يقوم المشرف على الموقع باستقبال الاستشارة ثم إحالتها إلى الشخص الأقرب تخصصاً إلى موضوعها، وربما يشترك أكثر من عضو من أعضاء الفريق في الإجابة على الاستشارة الواحدة ومعالجة الإشكال الذي فيها. ومن الأمثلة عليها مما سبق: زاوية مشاكل وحلول للشباب في موقع (إسلام أون لاين)، ومركز الاستشارات في موقع (لها أون لاين).

الأسلوب الرابع: طرح القضية محل الاستشارة على عموم المشتركين في الموقع، وهذا أسلوب عمدت إليه بعض المواقع التي هي في الأصل مواقع للحوار، فقامت بتخصيص زاوية للمشكلات الأسرية، بحيث يستطيع أي شخص مشترك في هذا الموقع أو زائر له أن يقوم بنشر ما لديه من إشكال على إحدى صفحات هذا الموقع، فيتمكن رواد الموقع من مطالعة هذه القضية، ثم الإدلاء بآرائهم إذا شاؤوا، ولطالب المشورة أن يحاور الآخرين ويحاوروه في خصوص هذه القضية أو غيرها. ومن الأمثلة عليها مما سبق: زاوية المشكلات الزوجية والطلاق في موقع عالم بلا مشكلات.

وهذه الأساليب المتنوعة تتيح للشخص المحتاج إلى مشورة في شأن من الشؤون الأسرية أن يختار الأسلوب الذي يراه مناسبا لَه، فيعمد إلى طرح مشكلته على الجهة التي يثق بها...

أما أنفع هذه الأساليب – من وجهة نظر الباحث وحسب ما طالعه في هذه

المواقع – فهو الأسلوب الثالث، لأنه يمثل جهداً جماعياً متخصصاً لتقديم المشورة، كما أنه يتوسع في معالجة القضايا المطروحة ويقلب وجوه النظر فيها، بما يتناسب مع مختلف توجهات وتطلعات المتوجهين إليه، ولعل هذا هو السبب الذي جعل المواقع التي تنتهج هذا الأسلوب تشهد إقبالاً كبيراً دفع القائمين على بعضها إلى أن يحددوا عدد الاستشارات التي يستقبلونها في كل أسبوع، فالاستشارات التي أخذت ترد إليهم تتجاوز حدود إمكانات الفريق العامل لديهم.

ثانياً: دور مواقع الاستشارات عبر الانترنت في معالجة القضايا الأسرية.

إن هذه المواقع رغم تفاوت نفعها وفائدتها، تؤدي دوراً هاماً في معالجة القضايا الأسرية المختلفة ومحاربة الظواهر السلبية فيها، ويتجلى ذلك في الأمور التالية:

١ – تؤدي هذه المواقع وظيفة هامةً يُرى أنها آخذه في الغياب إن لم أقل الاضمحلال من واقعنا المعاصر، وهي وظيفة النصح والتوجيه والإرشاد التي يحتاج إليها كل إنسان... فالواقع الذي نعيش أخذ يفرض على الناس أسلوب حياة يقوم على الفردية، التي تؤدي ببعض الأفراد إلى نوع من العزلة الشعورية تجاه الآخرين، مما يجعلهم في كثير من الأحيان غير قادرين على طلب المعونة والنصيحة المباشرة من الأشخاص الذين من حولهم، فإذا ما تعثرت الحياة الأسرية لواحد منهم ظن أن الطلاق هو الحل الوحيد لما يواجهه من مشكلات... مع أن الواقع غير ذلك تماماً، لذا كانت هذه المواقع إحدى السبل التي يجد فيها الإنسان المعاصر حاجته الفطرية إلى النصح والتوجيه من أصحاب المعرفة والخبرة، ولا سيما في مثل هذا الشأن الهام.

٢ – إن هذه المواقع – وبخاصة تلك التي يقوم عليها أصحاب الاختصاصات العلمية – هي الأقدر على مواجهة التعقيدات الاجتماعية والنفسية التي تفرضها المدنية الحديثة، فكثير من المشكلات الأسرية لها تشعبات وتعقيدات لا يمكن مواجهتها بتلك البساطة التي اعتادها الناس فيما مضى،

ولذا فإن تضافر الجهود المتخصصة في هذه المواقع يسهم في معالجة القضايا المعقدة وتوجيهها نحو الطريق القويم(٨٦).

٣ – مما يلاحظ على أغلب هذه المواقع أن القائمين عليها يسهمون في أغلب الأحيان في لفت انتباه الناس – حتى من غير أصحاب المشكلات – إلى (السلوكيات) غير السوية التي تسهم في تفشي الظواهر السلبية في الأسر، كزيادة نسبة الطلاق مثلاً، مما يعني إسهامها في الجانب الوقائي بالإضافة إلى الجانب العلاجي.

٤ – تسهم أغلب هذه المواقع في تسليح اللاجئين إليها – أو المطالعين لما فيها – بالأفكار الصحيحة والسليمة والواقعية في مواجهة الأفكار الغريبة والخاطئة التي قد يحملونها لنشوئهم في بيئة من البيئات التي لا تعنى بنشر الثقافة الصحيحة، أو بسبب تأثير وسائل الإعلام، مما يسهم في تجنيبهم كثيراً من (السلوكيات) السلبية التي تؤدي إلى فشل الحياة الأسرية وانتهائها إلى الطلاق(٨٧).

٥ – يمكن لأصحاب الاهتمامات الدعوية والاجتماعية، من خلال تصفحهم لأنواع المشكلات التي تنشر في هذه المواقع، أن يرصدوا كثيراً من الظواهر الاجتماعية التي تسري في أوصال المجتمع وطبقاته المختلفة، رصداً يجعلهم أقرب إلى إدراك ما يدور حولهم من توجهات الناس وطرائق

---

(٨٦) أظهرت الدراسات والتجارب المعاصرة أثر الاستشارات الأسرية في الحد من بعض الظواهر الاجتماعية السلبية مثل ظاهرة انتشار الطلاق، فعلى سبيل المثال نقلت وزارة العدل الكويتية أنها قامت بإنشاء إدارة للاستشارات الأسرية لحث من يرغب في الطلاق على تغيير رأيه، وقد استطاعت هذه الإدارة إنقاذ ستة آلاف عائلة كويتية من الطلاق، وأظهرت أن ٣٢٪ من الاستشارات التي رفعت إليها انتهت بالصلح. انظر: مجلة الطليعة الكويتية، ع (١٦٣٣) يونيو ٢٠٠٤. ص ٥٦. وانظر أيضاً: http:// www.moj.gov.kw/News/Aug2004/page13.htm

(٨٧) أقامت الهيئة الوطنية بالولايات المتحدة دراسة للعلاقات الأسرية فوجدت أن حالات الزواج التي يتبع فيها الزوجان استشارات أسرية قبل وبعد الزواج هي زيجات ناجحة، واقرب للاستقرار، وأكثر ثباتاً مع المتغيرات والطوارئ. انظر: www.saad.net/ mktarat/alzawaj/103.htm

تفكيرهم، وأقرب إلى معرفة ما تواجهه الأسرة المسلمة في هذا العصر من تحديات وعقبات، مما يجعلهم – عند توافر العزيمة والإرادة – قادرين على وضع الخطط الصحيحة وانتهاج الأساليب القويمة لمعالجة أسباب الاختلال الاجتماعي المختلفة.

ويبقى هذا الدور مرهوناً بمدى التزام القائمين على أمر الاستشارات الأسرية بالضوابط التي حددتها الشريعة الإسلامية لهذا الموضوع، ومدى التزامهم تجاه الأشخاص الذين وضعوا ثقتهم فيهم، مع الحاجة إلى توسيع دائرة المشاركة في هذا الجهد الطيب، هذا مع توافر الدعم والتأييد المادي والمعنوي من الجهات المختلفة التي بدأت تستشعر ذلك التغير الهائل في التوجهات الاجتماعية لدى أبناء المجتمعات العربية والإسلامية، ولا بد لها أن تتحرك في الاتجاه الصحيح قبل فوات الأوان.

ثالثاً: مدى التزام مواقع الاستشارات الأسرية بالضوابط الشرعية

لعل من الصعوبة بمكان: إعطاء حكم دقيق وتفصيلي – من خلال مثل هذا البحث – في مدى التزام كل موقع من هذه المواقع بالضوابط الشرعية التي سبق التوصل إليها، وذلك لكبر حجم المادة المنشورة في هذه المواقع، وتجددها بشكل دائم ومستمر، ولذا سأكتفي ببعض الملاحظات الإجمالية:

١ – إن إمكانات الالتزام بالضوابط الشرعية للاستشارات الأسرية متاحة أمام جميع المواقع التي تقدم هذه الخدمة عبر شبكة الإنترنت، فليس ثمة عائق موضوعي يحول دون ذلك، بل الأمر متوقف على إرادة القائمين على هذه المواقع وتوجهاتهم الفكرية والدينية.

وهذا الالتزام يكون من خلال التعرف على الأحكام والضوابط الشرعية المقررة في موضوع الاستشارات الأسرية، والعزم على تنفيذها بالصورة الصحيحة، والتعاون مع أهل الاختصاص في العلوم الشرعية للوصول إلى الكيفية الأنسب لتطبيقها، والتغلب على المشكلات التي قد تعترض سبيل ذلك.

٢ – يلاحظ المتصفح لمواقع الاستشارات الأسرية عبر الإنترنت أن المواقع الإسلامية التي تقدم هذا النوع من الاستشارات هي الأقرب – عموماً – إلى الالتزام بالضوابط الشرعية[٨٨]، غير أنه يؤخذ على بعضها عدم مزاوجته بين التخصصات الشرعية والتخصصات العلمية الأخرى ذات الصلة بهذا المجال، فكثير من المشكلات يحتاج إلى تقليب وجهات النظر المختلفة فيه، للوصول إلى الحل الذي يراعي جوانب المشكلة المتعددة. لكننا نجد بعض القائمين على تقديم الاستشارات[٨٩] في هذه المواقع لديهم ثقافة إسلامية واسعة، لكنهم غير متخصصين في علوم الشريعة، مع أن كثيراً من الاستشارات يحتاج إلى رؤية فقهية واضحة وصحيحة، مما يجعل ردودهم على هذه الاستشارات ينطلق من رؤية شخصية أكثر منها شرعية.

كما نجد مواقع أخرى تعرض ما يرد إليها من مشكلات على أشخاص متخصصين في علوم الشريعة فقط[٩٠]، في حين أن كثيراً من هذه المشكلات له جوانب نفسية واجتماعية وطبية خاصة، مما لا يكفي معه بيان الحكم الشرعي فقط، بل لابد من تقديم التوجيهات المتخصصة في هذا الشأن.

٣ – من الملاحظ – أيضاً – أن بعض المواقع التي تقدم الاستشارات الأسرية عبر الإنترنت لا تتبنى الرؤية الإسلامية عند معالجة القضايا التي ترد إليها، مما يجعلها تقع في مخالفات شرعية واضحة، علاوة على تبنيها لمنطلقات فكرية لا تراعي النظرة المتكاملة إلى الإنسان وحاجاته الفطرية والدينية، ومثل هذا بلا شك يؤدي إلى تفاقم المشكلات وتطورها نحو الأسوء[٩١].

---

(٨٨) انظر مثلاً الصفحات المخصصة للاستشارات في المواقع التالية: http://www.islam-online.net. http://www.islamtoday.net. http://www.lahaonline.com/counsels.

(٨٩) انظر مثلاً الأعضاء الفاعلين واختصاصاتهم الأكاديمية في أحد هذه المواقع وهو: http://www.islam-online.net.

(٩٠) انظر مثلاً الاختصاصات الأكاديمية للهيئة الاستشارية في أحد هذه المواقع وهو: http://www.islamtoday.net.

(٩١) يمكن ملاحظة هذا الأمر من خلال مطالعة بعض الاستشارات في الموقعين التاليين: http://www.noo-problems.com. http://www.womengateway.com/arwg/experts/

نتائج البحث وتوصيات الباحث

أولاً: نتائج البحث.

١ – المقصود بالاستشارات الأسرية هو: عرض المشكلات المتعلقة بالأسرة أو أحد أفرادها على من عُرف بالتجربة العملية والرأي السديد، وسماع الآراء والنصائح في سبل حلها، والأخذ بأنسبها، والقدرة على تنفيذه.

٢ – يمكن الاستدلال على مشروعية الاستشارات الأسرية من طريقين: النصوص العامة الواردة في شأن الشورى كقوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ﴾ [الشورى: ٣٨]. والنصوص الخاصة التي جاءت في شأنها كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ [البقرة: ٢٣٣].

٣ – وجوه الحكمة التي تتبدى من مشروعية الاستشارات الأسرية كثيرة، منها: أن الاستشارة أدعى لتحقيق المصلحة المنشودة وللوقوف عليها، وفيها وقاية – بعد توفيق الله – من الزلل الذي قد يقع فيه الإنسان لتعجله، أو لغلبة عارض من عوارض النفس البشرية، وهي تلبي حاجة فطرية طبعية لدى الإنسان.

٤ – حرص الشرع الحنيف على إحاطة الاستشارات الأسرية بمجموعة من الضوابط التي تسهم في تحقيق مقاصدها، منها:

أ – أن يكون موضوع الاستشارة مما لا حكم شرعياً فيه، فإن كان فيه حكم شرعي لزم الرجوع إليه.

ب – أن يبحث طالب الاستشارة عن أهل الخبرة والمعرفة في الشأن الذي يريد أن يستشير فيه، ممن اجتمعت فيهم الحكمة والتجربة مع العلم والمعرفة.

ج – أن يستفهم المستشار من المستشير عما أشكل عليه من كلامه وحاجته، وان يسأله عما خفي عليه من كلامه وحاله.

د – أن يبادر المستشار إلى تقديم المشورة عند طلبها منه، إذا كان أهلاً لها، وعلى دراية بموضوعها.

هـ – أن يخلص المستشار في النصيحة والرأي؛ ليصل إلى أحسن الآراء وأفضلها.

و – أن يفصح المستشار عن وجه الحكمة في رأيه، فإنه أدعى للقبول عند المستشير.

ز – أن يحفظ المستشار سر صاحبه، إذا طلب المستشير منه ذلك أو اشعر حاله أنه يريد ذلك.

٥ – أتاح الإنترنت للأشخاص المهتمين بالقضايا الأسرية فرصة واسعة لتلقي مشكلات الأفراد والأسر ومعالجتها، مع إمكانات كبيرة لنشر هذه المشاكل والحلول.

٦ – أبرز المميزات الإيجابية للاستشارات الأسرية عبر الانترنت هي: تمكين طالب الاستشارة من وضع تصور صحيح ومتكامل للحالة التي يبتغي النصح فيها، وفتح المجال واسعاً أمام العمل الجماعي من قبل أهل الاختصاصات المختلفة من المهتمين بهذا الشأن. كما أن الإنترنت يتيح لأصحاب المعرفة والخبرة ممن يرغبون بتقديم النصح والمشورة أن يلتقوا بقطاع عريض من الناس، في ظروف تحقق السرية التامة لهم، مما يساهم في تشجيعهم على التقدم لطلب المشورة التي يحتاجونها، مع إمكان متابعة المشكلة المطروحة ومعرفة مدى تقدمها نحو الحل.

٧ – لا تخلو الاستشارة الأسرية عبر الانترنت من سلبيات مثل: عدم انتشار خدمة الانترنت في قطاعات عديدة من الناس، و محدودية الإمكانات التي يتمتع بها القائمون على هذه الخدمة في وجه ما يتلقونه من طلبات متزايدة للمشورة، كما أن مقدم المشورة يبقى رهناً لما يصوره له طالبها، ثم إن اختلاف البيئة الاجتماعية والأعراف الخاصة بين طرفي الاستشارة قد ينعكس سلباً على نوعية الحل الذي يقدمه المستشار.

غير أن معظم هذه السلبيات مما يمكن التخفيف من حدته بمرور الوقت، واتساع خبرة القائمين على هذه المواقع، وإجراء مراجعات دورية لجهودهم وأنشطتهم.

٨ – تنتهج مواقع الاستشارات الأسرية عبر الانترنت أساليب متعددة في التعامل مع المشكلات الواردة إليها، اعتماداً على مجالات اهتمامها، وأسلوب العمل فيها فردياً أو جماعياً.

٩ – تؤدي مواقع الاستشارات الأسرية دوراً هاماً في مجال عملها ومن ذلك: القيام بوظيفة النصح والتوجيه والإرشاد، ومواجهة التعقيدات الاجتماعية والنفسية التي تفرضها المدنية الحديثة، ولفت انتباه عموم الناس إلى (السلوكيات) غير السوية التي تحدث المشكلات الأسرية، وتسليحهم بالأفكار الصحيحة والسليمة والواقعية في مواجهة الأفكار الوافدة والخاطئة، كما تزيد من قدرة أصحاب الاهتمامات الدعوية والاجتماعية من رصد الظواهر الاجتماعية المختلفة، والاقتراب من توجهات الناس وطرائق تفكيرهم.

ثانياً: توصيات الباحث.

١ – يوصي الباحث بإيلاء الاستشارات الأسرية اهتماماً أكبر من قبل المؤسسات الرسمية والاجتماعية، وذلك بإنشاء المراكز المتخصصة لهذه الغاية، ودعم المراكز القائمة ولا سيما تلك التي تقدم خدماتها عبر الإنترنت.

٢ – يوصي الباحث القائمين على مراكز الاستشارات الأسرية بالالتزام بالضوابط الشرعية المقررة في هذا المجال، والاهتمام بتطبيقها على أكمل صورة، وذلك من خلال التعرف على الأحكام الشرعية المقررة في هذا المجال، والعزم على تنفيذها، واستشارة أصحاب العلوم الشرعية في الكيفية الأنسب لتطبيقها.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: الكتب

١ – ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي. **المصنف**. الرياض: مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٩هـ.

٢ – الأنصاري، عمر بن علي. **خلاصة البدر المنير**. الرياض: مكتبة الرشد، ط٢، ١٤١٠هـ.

٣ – البخاري، محمد بن إسماعيل. **صحيح البخاري**. بيروت: دار ابن كثير، ط٣، ١٩٨٧م.

٤ – البهوتي، منصور بن يونس. **كشاف القناع**. بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٢هـ.

٥ – البوطي، محمد سعيد رمضان. **خصائص الشورى ومقوماتها**، (أبحاث الشورى في الإسلام). عمان: المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ١٩٨٩م.

٦ – د. محمد سعيد البوطي. **مشورات اجتماعية**. دمشق: دار الفكر، ط١، ٢٠٠١م.

٧ – البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. **السنن الكبرى**. مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، د.ط، ١٩٩٤م.

٨ – الترمذي، محمد بن عيسى. **سنن الترمذي**. بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت.

٩ – ابن الحاج، محمد بن محمد العبدري. **المدخل**. القاهرة: دار التراث. د.ط، د.ت.

١٠– الحاكم، محمد بن عبد الله. **المستدرك على الصحيحين**. بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٠م.

١١- ابن حزم، علي بن أحمد الأندلسي. **الإحكام**. القاهرة: دار الحديث، ط١، ١٤٠٢هـ.

١٢- الخادمي، محمد بن محمد. **بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية**. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية. د.ط، د.ت.

١٣- خطاب، محمود شيت. **الشورى العسكرية في الإسلام**. (أبحاث الشورى في الإسلام) عمان: المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ١٩٨٩م.

١٤- الدارقطني، علي بن عمر. **سنن الدارقطني**. بيروت: دار المعرفة، د.ط، ١٩٦٦م.

١٥- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. **سنن أبي داود**. بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت.

١٦- الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد. **مفردات القرآن**. بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت.

١٧- رضا، محمد رشيد. **تفسير المنار**. بيروت: دار المعرفة، ط٢، د.ت.

١٨- سعيد، همام عبد الرحيم. **عرض الأحاديث المتعلقة بالشورى ودراستها**، (أبحاث الشورى في الإسلام). عمان: المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ١٩٨٩م.

١٩- سيد قطب، **في ظلال القرآن**. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٧، ١٣٩١هـ.

٢٠- السيد، مصطفى. **دليلك إلى شبكة إنترنت**. القاهرة: دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٢ م.

٢١- ابن الشاط، قاسم بن عبد الله بن محمد. **حاشية على الفروق**. بيروت: عالم الكتب، د.ط، د.ت.

٢٢- الشافعي، محمد بن إدريس. **أحكام القرآن**. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ،

٢٣- الإمام الشافعي، **الأم**. بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٠هـ.

٢٤- أحمد بن حنبل. **المسند**. بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت.

٢٥- الشاوي، توفيق. **فقه الشورى والاستشارة**. المنصورة: دار الوفاء، ١٩٩٢م.

٢٦- الشربيني، محمد بن أحمد. **مغني المحتاج**. بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ.

٢٧- الشيباني، أحمد بن حنبل. **المسند**. القاهرة: مؤسسة قرطبة، دط، دت.

٢٨- الصاوي، أحمد بن محمد. **حاشية على الشرح الصغير**. القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٣م.

٢٩- الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام. **المصنف**. بيروت: المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٣٠- الصنعاني، محمد بن إسماعيل. **سبل السلام**. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ط٤، ١٣٧٩هـ.

٣١- الطحاوي، أحمد بن محمد. **مشكل الآثار**. بيروت: دار الكتب العلمية، دط، ١٩٩٥م.

٣٢- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر. **حاشية رد المحتار**. القاهرة: مكتبة البابي الحلبي، ط٢، ١٣٨٦هـ.

٣٣- ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله. **أحكام القرآن**. بيروت: دار الكتب العلمية، دط، دت.

٣٤- العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر. **فتح الباري**. بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.

٣٥- العظيم آبادي، محمد شمس الحق. **عون المعبود شرح سنن أبي داود**. بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٣٢٥هـ.

٣٦- أبو فارس، محمد. **النظام السياسي في الإسلام**. عمان: دار الفرقان، ١٩٨٠م.

٣٧- الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. **القاموس المحيط**. بيروت: المؤسسة العربية للطباعة والنشر. ط١، ١٤٠٦هـ.

٣٨- القشيري، مسلم بن الحجاج. **صحيح مسلم**. بيروت: دار إحياء التراث العربي، دط، دت.

٣٩- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. **إعلام الموقعين عن رب العالمين**. بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت.

٤٠- ـــــــــــــــــ. **حاشية على سنن أبي داود**. بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٠م.

٤١- الكناني، أحمد بن أبي بكر. **مصباح الزجاجة**. بيروت: دار المعرفة، ط٢، ١٤٠٢هـ.

٤٢- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني. **السنن**. بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت.

٤٣- الماوردي، علي بن محمد. **أدب الدنيا والدين**. بيروت: دار مكتبة الحياة، د.ط، د.ت.

٤٤- المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن. **تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي**. بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت.

٤٥- مراد سليمان وعلي فاروق. **مقدمة إلى الانترنت**. عمان: دار المسيرة، ط١، ٢٠٠١م.

٤٦- المقدسي، محمد بن مفلح. **الآداب الشرعية والمنح المرعية**. بيروت: عالم الكتب، د.ط، د.ت.

٤٧- ابن منظور، جمال الدين محمد. **لسان العرب**. بيروت: دار صادر، د.ط، د.ت.

٤٨- النمر، عبد المنعم. **الشورى في شؤون البيت والإدارة**، (أبحاث الشورى في الإسلام). عمان: المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ١٩٨٩م.

٤٩- النووي، يحيى بن شرف الدين. **شرح صحيح مسلم**. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٥٠- النووي. **المجموع شرح المهذب**. القاهرة: المطبعة المنيرية، د.ط، د.ت.

٥١- الهيتمي، أحمد بن محمد. **الزواجر عن اقتراف الكبائر**. بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت.

٥٢- الهيثمي، علي بن أبي بكر. **مجمع الزوائد**. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ.

ثالثاً: الدوريات والمجلات العلمية

١ – آمنة أيوب خليل، **استخدام شبكة الإنترنت في المنظمات الأهلية التجارية والاقتصادية**. رسالة المكتبة (جمعية المكتبات الأردنية). المجلد(٣٥)، ع(٣و٤)، أيلول ٢٠٠٠، ص٢٧ – ٤١.

٢ – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **تقرير التنمية البشرية العالمي للعام ٢٠٠٤**، ترجمة غسان غصن، بيروت: مطبعة كركي، ٢٠٠٤م. رقم الإيداع الدولي للنسخة الإنجليزية: ISBN 0 – 19 – 522146 – X

٣ – عبد الكريم الحربي، **الانترنت بين المنظور الإيجابي والسلبي**. مجلة الأمن والحياة (أكاديمية نايف للعلوم الأمنية)، السنة(٢٢)، ع(٢٤٨)، مارس ٢٠٠٣.

٤ – مفيد الزيدي، **دور الانترنت في المعرفة**. مجلة اليرموك (جامعة اليرموك الأردنية)، العدد (٨١)، أيلول ٢٠٠٣م.

٥ – يعقوب يوسف الكندري وحمود فهد القشعان، **علاقة استخدام شبكة الانترنت بالعزلة الاجتماعية لدى طلاب جامعة الكويت**. مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية (جامعة الإمارات العربية المتحدة) مجلد (١٧)، ع(١)، ابريل ٢٠٠١.

٦ – مجلة **الطليعة** الكويتية، ع (١٦٣٣) يونيو ٢٠٠٤. ص ٥٦.

٧ – مجلة **الفرحة** الكويتية، ع (٨٨) يناير ٢٠٠٤. ص٤٤.

رابعاً: مواقع الإنترنت

1. http://arab.moheet.com
2. http://www.al-farha.ostry.com
3. http://www.almawaddah.net
4. http://www.almoslim.net/tarbawi
5. http://www.almutawa.info
6. http://www.alshaab.com

7. http://www.alzawaj.org
8. http://www.bouti.net
9. http://www.dr-omar.com
10. http;//www.injazat.org
11. http://www.islam-online.net
12. http://www.islamtoday.net
13. http://www.lahaonline.com/counsels
14. http://www.moj.gov.kw
15. http://www.mooga.com
16. http://www.noo-problems.com
17. http://www.saad.net
18. http://womangateway.com/ar/